



كَلِمَةٌ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْوَالِدِ

حَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْبَنَّا

- حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَى -

لِطُلَّابِ مَعْهَدِ الْمِيرَاثِ النَّبَوِيِّ

تَحْتَ إِشْرَافِ

فَرِيقِ عَمَلِ «مَعْهَدِ الْمِيرَاثِ النَّبَوِيِّ»

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ. وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا -.

أَمَّا بَعْدُ :-

فَيْشَرُّفَنِي أَنْ أَدْعُوَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ إِلَى الْأَخْذِ بِالدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ الصَّحِيحِ الْمُبْنِيِّ عَلَى الْعَقِيدَةِ وَالْمَنْهَجِ الصَّحِيحِ.

وَذَلِكَ بِتَلْقَى الْعِلْمِ الشَّرْعِيِّ فِي مَعْهَدِ الْمِيرَاثِ النَّبَوِيِّ وَالِدِّرَاسَةِ فِيهِ عَنْ بُعْدٍ، وَالَّذِي أَسَّسَهُ الْأَخُ فِي اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بَازْمُولٍ، الشَّيْخُ الدُّكْتُورُ الْأُسْتَاذُ بِكَلِيَّةِ الدَّعْوَةِ وَأُصُولِ الدِّينِ بِجَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَى، وَالَّذِي يَتَلَقَّى الْعِلْمَ مَعَ فَضِيلَةَ الشَّيْخِ الدُّكْتُورِ رَبِيعِ بْنِ هَادِي الْمُدْخَلِيِّ رَئِيسِ الْحَدِيثِ وَالِدِّرَاسَاتِ الْعُلْيَا بِالْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ سَابِقًا، وَشَيْخِ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَالَّذِي شَهِدَ لَهُ الْأُئِمَّةُ مِنْ ابْنِ بَازٍ وَالْأَلْبَانِيِّ وَابْنِ عَثِيمِينَ وَغَيْرِهِمْ بِذَلِكَ.

وَكَانَتْ رَغْبَتِي مُلِحَّةً أَنْ أَكْتُبَ هَذَا التَّعْرِيفَ لِمَا عَمَرَ اللَّهُ بِهِ قَلْبِي مِنْ
سَعَادَةِ هَذَا الْعَمَلِ الْمُبَارَكِ، مِنْ ظُهُورِ الْعِلْمِ النَّافِعِ، وَإِذَاعَةِ عَقِيدَةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ
وَمَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَتَدْرِيسِ أَرْكَانِ الْإِيمَانِ عَلَى الْمُسْتَوَى الْعَالَمِيِّ -وَالَّتِي
اِخْتَلَفَ فِيهَا أَيْ: أَرْكَانُ الْإِيمَانِ- الَّتِي اِخْتَلَفَ فِيهَا الْمُسْلِمُونَ وَتَفَرَّقُوا بِهَذَا السَّبَبِ
إِلَى فِرْقٍ وَأَحْزَابٍ، وَقَدْ حَقَّقُوا بِهَذَا السَّبَبِ قَوْلَ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:-
"يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلْفٍ عُدُولُهُ يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْغَالِينَ وَانْتِحَالَ
الْمُبْطِلِينَ وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ".

وَلَا يَسْعُنِي فِي ذَلِكَ إِلَّا أَنْ أَهْنَى الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ بِإِفْتِتَاحِ هَذَا الْمُعْهَدِ
الْمُبَارَكِ، وَالَّذِي سَيَكُونُ عَامِلًا أَسَاسِيًّا لِتَمَكِينِ الْمُسْلِمِينَ لِدِينِهِمْ الْخَالِصِ - إِنْ شَاءَ
اللَّهُ تَعَالَى - . قَالَ تَعَالَى: - {أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ} (الزُّمَرُ: "3").

وَ أَذْكَرُ نَفْسِي وَأَذْكَرُ الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا بِقَوْلِ اللَّهِ - تَعَالَى: - { ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ
الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ
بِإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ . جَنَّاتٌ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُجَلِّونَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ
مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ } (سُورَةُ فَاطِر 32-33).

وَفِي هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ الْكَرِيمَتَيْنِ بُشْرَى لِمَنْ يَعْتَصِمَ بِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ الرَّسُولِ
- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِفِقْهِ سَلَفِ الْأُمَّةِ وَمَنْهَجِ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - ثُمَّ
مَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ .

وَأَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - قَدْ اصْطَفَاهُمْ وَوَرَّثَهُمُ الْكِتَابَ وَمِيرَاثَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَمَنْ سَبَقَهُ مِنَ الرُّسُلِ وَالْأَنْبِيَاءِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - وَيَحْمِلُونَ الْعِلْمَ لِأَنَّهُمْ عُدُولٌ يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْغَالِينَ وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ . فَهَنِيئًا لَهُمْ نَسْأَلُ اللَّهَ - تَعَالَى - أَنْ يَجْعَلَنَا مِنْهُمْ وَذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ .

وَمِنْ جَانِبِي فَإِنِّي أَهَيْبُ بِكُلِّ طَالِبِ عِلْمٍ سَلَفِي شَرْعِي أَنْ يَعْمَلَ عَلَى الْأَسْتِفَادَةِ مِنَ الْمَوْقِعِ الْخَاصِّ بِمَعْهَدِ (الْمِيرَاثِ النَّبَوِيِّ) . عَبَّرَ الْأَجْهَرَةُ طَبَعًا . وَفَقَّ اللَّهُ الْجَمِيعَ لِمَا يُجِبُّهُ وَيَرْضَاهُ وَأَصْلَحَ اللَّهُ حَالَ الْأُمَّةِ وَاللَّهُ مِنْ وَرَاءِ الْقَصْدِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ .

قَالَهُ وَتَكَلَّمَ بِهِ : حَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْبَنَّا الْمُدْرَسُ بِالْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَعُضُو التَّوَعِيَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِالْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ سَابِقًا . وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ .

وَ هَذَا مَسَاءُ الثَّلَاثَاءِ الثَّانِي وَالْعِشْرِينَ مِنَ الْمُحَرَّمِ سَنَةِ 1437 هـ الْمُوَافِقُ لِلثَّلَاثِ مِنْ شَهْرِ نُوْفَمْبِرِ سَنَةِ 2015 م وَجَزَاكُمُ اللَّهُ خَيْرًا وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ .